

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 81

محمد بن صالح العثيمين

ومنها انك لو تأملت او فكرت في افغان المسلمين لوجدت انهم يدعون ويعتذرون ما تجد كل من دعي اجاب ولهذا الذي يظهر لي انه لا تجب اجابة الدعوة الا في وليمة العرس او فيما اذا ترتب - 00:00:01

على عدم الاجابة محظوظ شرعاً كما لو كان الداعي احداً من اقاربك ولو لم تجده العد ذلك الى قطبيعة الرحم او كانت داعي رجلاً يرى لنفسه حقاً ولو لم تجده - 00:00:25

لادي ذلك الى التهاجر والتقاطع مثلاً فالناس يختلفون فالاصل عدم الوجوب لكن ان اقترن في ذلك ما يدعو الى الوجوب وجب القول بالوجوب اجابة الدعوة يشترط العلماء - 00:00:45

لها شروطاً منها ان يكون الداعي مسلماً وهل يمكن ان يؤخذ من الحديث لقوله حق المسلم على المسلم فلو كان الداعي غير مسلم لم تجب الاجابة ولكن هل تجوز الاجابة - 00:01:12

اذا كنت داعي او غير مسلم؟ نعم الجواب تجوز الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب دعوة اليهود اجاب دعوة اليهودي ولكن ينبغي ان يكون في ذلك تفصيل ايضاً - 00:01:34

فان كانت اجابتكم الكافر تفضي الى تعظيمه او تعلق الناس به او استهانة الناس بالكافر او ما اشبه ذلك فهي ممنوعة لما يتربت عليها من المحتور لأن الناس لنفرض ان الذي اجابه - 00:01:54

كبير من كبراء القوم اجاب هذا الكافر ماذا يكون ميزان الكافر عند قومه ها يكبر ميزانه ويارتفاع يرتفع ميزانه فلا شك اي نعم فاذا خيف من هذا المحتور فان لدينا قاعدة عامة شاملة - 00:02:22

ان الاشياء المباحة يمكن ان تجري فيه الاحكام لها الخمسة المباح قد يفضي الى واجب فيكون واجباً قد يفضي الى محرم فيكون محرماً ولها المباح في الحقيقة يصلح ان يركب على كل بالغ - 00:02:45

لانه حسب ما يكون وسيلة له ايضاً اذا كان المقصود من اجابة دعوة الكافر هو التأليف على الاسلام فهذا طيب لو فرضنا انه اذا اجاب دعوته كبرت كبر ذلك في نفسه - 00:03:05

ورأى ان على المجيب معروفاً عليه ورأى ان الاسلام دين هين وسهل فرغبه في الاسلام فلا شك ان اجابتكم في هذا الحال نعم لها لها شأن كبير ولا يقتصر فيها ايضاً على الاباحة ما دام يتربت عليها فوائد - 00:03:30

دينية اشتطرتوا اي الفقهاء لوجب الدعوة خلوا هذا الشرط الاول في الاسلام. الشرط الثاني ان لا يكون الداعي من ي يجب هجره او يسن هجره نعم كيف قالوا ان كان الداعي من ي يجب هجره كرافطي هكذا قال ما الثالث - 00:03:51

فانه لا تجب اجابة دعوته او من يسن هجره كمتجاهل بمعصية فانه لا تسن اجابتكم الحال كل لحيته مجاهر بالمعصية وعلى هذا على كلام الفقهاء لا تسن اجابتكم لانه مجاهر بالمعصية - 00:04:16

والمجاهر بالمعصية يسن هجره وملحوظ ان من اجبت دعوته لست هاجراً له اذا دعاك واحد قال تفضل عندي ورحت لمه او ذهبت اليه هل نقول انك هاجرته؟ لا - 00:04:44

ما بل انك اكرمتهم وهذا وهذا الشرط مبني على مشروعية الهجر وقد بينا مراراً ان الاصل في الهجر التحرير ولو كان الانسان فاسقاً. لان الفاسق لا يخرج من اليمان وقد دلت النصوص - 00:05:05

على تحرير هجر المؤمن فوق ثلاثة فالصواب انه لا انه لا يهجر ولا الفاصل وان الهجر من باب الدواء ان افاد وعلم والا فالاصل تحرير

الهجر ونحن نعلم اننا لو المجاهرين بالمعاصي - 00:05:36

ان هجروا ايام لا يزيدتهم الا طغيانا ونفورا وبعدما عن قبول ما نوجه اليه من النصائح وعلى هذا فيجب علينا ان نناصحهم واما الهجر فلا يهجره نعم لو فرض ان في هجروا تأدبيا لهم ردا - 00:06:05

لكان الهجر حينئذها واجبا لو فرض انهم اذا هجروا صاروا كالثلاثة الذين خلفوا تضيق عليك الارض بما رحبت حتى يقبل الناس اليهم اذا فرضنا ذلك نهجرهم ولا لا؟ نعم. نعم حينئذ نهجرهم - 00:06:32

اما اذا علمنا اننا بهجروا ايام لا يزدادون الا بعدها منا واصرار على معاصيهم وكراهيته لما نقول لهم حتى في غير هذه المسألة فان الهجر لا يجوز. نعم اجرى الان لا تهجره لها اصحاب ثانية جالسين - 00:06:53

ايه هذا هو المهم على كل حال الهجر ان كان فيهفائدة فاهجر والا فلا. طيب الشرط الثالث الا تستعمل دعوته على محظى يمكنك تغييره صارت الاجابة وجبة من وجهين - 00:07:12

ها من جهة اجابة الدعوة وتغيير المنكر وان كان لا يمكنك تغييره حرم عليك ان تحضر حتى في وليمة العرس نعم. يحرم عليك ان ان تحضر لقول الله تبارك وتعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها - 00:07:34 ويستهزأ بها ولا تقولوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ما هذا الشاهد انكم اذا ان قعدتم معهم ولقول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى منكم منكرا فليغيره بيده - 00:07:59

فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلب والمنكر بالقلب لا يمكن ان يحضر بل لابد ان يكون الشرط الرابع ان لا يكون في ماله حرام ان لا يكون في ماله حرام - 00:08:18

فان كان كل ماله حراما ها؟ حرمة الاجابة وان كان في ماله حرام وليس كله فانه لا يجيء ويكره الاجابة بحسب ما في ماله من الحرام وعلى هذا فاذارأينا شخصا - 00:08:37

كل كسبه حرام فاننا لا نجيئه لاننا سنأكل شيئا حراما وهذا الشرط مبني على ان ما حرم لكسبه هل وكما حرم لعينه وفيه خلاف فمن اهل العلم ان يقول انما حرم لكسبه اذا اخذ عن طريق مباح - 00:09:00

فلا يأس به والاثم على الكاسب بخلاف ما اذا حرم لعينه فانه يحرم مطلقا كذا طيب الفرق بينهما هذا الرجل عنده مال كثير لكن ليه ناخذه؟ اخذه من مال فلان وفلان - 00:09:30

يعير على الناس ويأخذ اموالهم يكدس اموال كثيرة من الطعام والشراب وغيرها اذا من احد معه سكر اخذ منه كيس معه شاهي اخذ منه كرتون معه رز اخذ منه قطمة - 00:09:54

وهكذا اذا من الصاحب ماشية اخذ منه شاة او بعيرا الحطب حتى الحطب اذا من صاحب غاز اخذ منه دبة نعام جمعها وبدا يدعو الناس اليها يجوز ان يجذب ولا لا؟ نعم لا يجوز. ليش؟ لان التحرير لعين المال الان - 00:10:13

هذا المال بعينه حرام نعرف انه مال فلان ومال فلان لكن رجل يتعامل بالربا ويأخذ الاموال برضاء اصحابها لكن على وجه لا يرضاه الشرع هذا حرم لكسبه قومت الانسان يعامل بالغش - 00:10:37

ويزيد ماله عن طريق الغش والكذب هذا ايضا حرام لكسبه والعلماء مختلفون في جواز معاملة هذا الانسان بقبول هديته والبيع معه ولكن الصحيح ان ذلك جائز شلون نشتغل بالبنك؟ الصحيح انه جائز - 00:10:57

لان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يجيب دعوة اليهود. وقبل الشاة التي اهدتها اليهودية. اليهودية. واليهود كما الله تعالى اخذون للربا ها اذكار للسحت نعم والرسول عليه عليه الصلاة والسلام ايضا يعامل اليهود - 00:11:17

فقد مات ودرعه مهونه عند يهودي ولهذا يروى على عن ابن مسعود انه قال لك مهونه وعليه كلمة معناها عليه نار او ما اشبه ذلك يعني انت اذا اخذته عن طريق مباح ما عليك منه ولهذا الان نحن يجوز لنا ان نذهب الى البنك - 00:11:43

ونصرف منها دراهم بدراهم ولا لا يجوز انا مثلا معي دراهم من فئة مئة ذهبت الى البنك واخذت منه دراهم من فئة عشرة حرام ولا جائز حرام جائز جائز ولا بأس به - 00:12:08

مع ان البنك يتعامل بالربا لكن انا المعاملة اللي بيبني وبيبني ها؟ جائزة مباحة بناء على ذلك نقول هل يشترط ان لا يكون في مال الداعي حرام فمن العلماء من قال اذا كان في ماله حرام لا يجوز ان تجيز ومنهم من قال انه ان كان الحرام - 00:12:28
لعينه ها؟ فلا تجيز حرم الاجابة وان كان لكسبه فلا تحرموا الاجابة لكن قد تكره اذا كثر المال الذي اكتسب عن طريق محظوظ طيب نشووف الشروط كم اللي راح؟ اربع شهور - 00:12:51

الشرط الخامس ان يعيشه يعنيه بالدعوة ولا فلان تفضل فان دعا الجفل ان دعا الجفلة فانها لا تجب نعم ولكن هل التعين يشترط ان يكون فرديا او حتى لو كان - 00:13:11

جماعة عينوا يتفضلوا يا جماعة نعم الظاهر انه سواء كان فردا او جماعة ما دام انه عينوا بخلاف الرجل اللي يمشي في السوق تفضلوا يا جماعة ترى عندنا طعام تفضلوا يفضلوا يمشي في السوق - 00:13:40

هذا نقول انه دعا الجفلة ودعوه الجفلة عند العرب تدل على الكرم يقول الشاعر نحن في المشتات ندعو الجفلة لا ترى الادب فيما ينتقل الاجل صانعوا المأدبة نحن في المشتات المشتات ما هي؟ الشتاء زمن الشتاء - 00:13:57

ندعوا الجفلة لا ترى الادب فيما ينتقل يعني يعنى يقول تفضل يا فلان نعم اذا الشروط خمسة طيب اشتراطوا ايضا ان يكون في اول مرة في وليمة العرس لان مثل بعض الناس في العرس يدعوه يصنع ولائم اول يوم وثاني يوم وثالث يوم ورابع يوم يمكن اسبوعا كامل - 00:14:25

قالوا فالذى تجب اجابته هو الدعوة الاولى فقط الدعوة الاولى فقط واستدلوا بذلك بحديث وبنظر قالوا ان هذا اذا كرر دعوات فهو دليل على الاسراف والمسرف لا ينبغي ان نعيشه على اسرافه - 00:14:53

ولان الباب لو فتح لو فتح هذا الباب لتنافس الناس فيه واذا تنافى تنافس الناس في هذه الامر لم يبقى لهم حد محدود فالاولى فلا تجب الا الاجابة الا في اول مرة - 00:15:15

وفي الثاني سنة وفي الثالث مكرر طيب نعم ظاهر كلام العلماء ولو كانت له الاولى يعني لو كان هذا الرجل دعا عشرة في اول يوم وده عشرة اخرين في ثاني يوم - 00:15:36

فلا يجب المحروم لعيشه لو مات الله يورث لا ما يورث ما يورث لانه مال فلان وفلان الذي لكسبه نعم الذي يصنع في اي شر. كيف؟ الطعام الذي يصنع في العزاء هذا. نعم. الايام هذى - 00:15:55

تدخل في اي شرط من الشغل السكر؟ لا يعني جابت دعوة قلنا الشرط الاول ان لا تشتمل على منكر ايده ده فاذا كانت هي بنفسها منكرا نعم اذا نظيف شرط نظيف شرطا سالسا - 00:16:19

سابعا ان تكون الدعوة مباحة او مشروعه لم تكن مباحة او مشروعه المشروع كالعرس والمباحة كسائر الدعوات اما لو كانت محمرة او كانت بدعاية فان الاجابة اليها لا تجوز لان الواجب ازالتها - 00:16:34

فكيف تجاب وتتعزز وتشجع؟ نعم. وهو؟ ايه ممكن نزيد هذا ثامنا؟ نعم. ها؟ نعم. ان لا يتضمن ظررا الملك المدعا او مشقة ولكن هل المراد المشقة النفسية اول ما شاقها البدنية - 00:17:01

او كلها طيب هذا رجل دعا عملا عمال الى وليمة وذهب الى رئيس الوزراء وتفضل عندنا وليمة معلوم ان رئيس الوزراء اذا اذا جلس الى جنب هؤلاء من الناحية النفسية يشق عليه ولا لا؟ وان كان ما ينبغي لكن نحن نقول واقع الواقع فرض نفسه. نعم - 00:17:30

الرسول عليه الصلوة والسلام وخلفاء الراشدون يجلسون مع ادنى الناس. لكن واقع واقعنا الان ان مثل هذا يشق عليه ان يجلس مع هؤلاء فهل نقول ان هذا لا يجب لا تجب عليه الاجابة - 00:17:59

لانه يرى في ذلك نقصا في حقين او نقول انه تجب عليه الاجابة وما رأه نقصا في حقه فهو في الحقيقة كمال ها قولوا وترى بتحداكم اذا كنتم رؤساء وزراء. نعم - 00:18:17

انت خلنا نصير يعني؟ ها؟ صحيح كما قلت انها ليست منفصلة معلومة من الناحية الشرعية بل انا ارى ان هذا يزيده كمالا حتى عند الناس حتى عند الناس فالظاهر لي ان المشقة التي قلتم انه لا بد من من اشتراط انتباها - 00:18:39

المراد بذلك المشقة البدنية اما المشقة النفسية فانها لا ينبغي للانسان ان يستكبر على اخوانه المؤمنين الله عز وجل يقول عن رسوله محمد صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله والليل معه - 00:19:03

اشداء على الكفار رحمة بينهم ويقول فيما رحمة من الله؟ علمت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانقضوا من حوالك. فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر. ها زال كل انسان ايش؟ يعني ننزل كل انسان منزلة اي نعم صح - 00:19:21

لكن اذا دعاني هذا رجل رأى انه مما يرفعه بين الناس ان يدعوا رئيس الوزراء فذهب فدعاه كاملين اللي عندك؟ قال عندي فلان وفلان وفلان وفلان وعدد عليه من هالنسب - 00:19:46

اللي يعتبرون واضعين متواضعين عنده ها؟ رئيس الوزراء مثلا وبين هؤلاء القراء انا دعوناه وقال والله ما عندك الا ذولا هين نعم هذا هو بصحيح فما يزيد حقده وبغضه بينه وبينه لهذا قال الله عز وجل ولا تطردو الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه - 00:20:00

ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطلب له لان كبراء قريش كانوا للرسول عليه الصلاة والسلام كيف نجي هنا وعندك هذولا نعم؟ ها؟ يعني على رأيهم انهم ارادوا للناس - 00:20:27

نعم مثل ما قال قوم نوح ومن اراد تبعك الا الذين هم اراضينا والعباد يا الله كيف تتبعك ولا عندك الا الاراجب - 00:20:42